

وزارة النقل

الم الهيئة العامة للطرق والكبارى

الادارة المركزية ل الهندسة وسلامة الطرق



دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولي الساحلي اتجاه بطيم بطول ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

تاریخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٣ /

شمن دفتر الشروط :

صاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للم الهيئة
العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراجعة التعديلات الواردة به

رئيس الإداره المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندس /

" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة شرق الدلتا

مهندس /

" سلوى سامي صالح "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "


رئيس الإداره المركزية

للشئون المالية والإدارية

جورج

عميد /

" أبو بكر أحمد عساف "



الهيئة العامة للطرق والكبارى
الادارة المركزية للشئون المالية
والإدارية والموارد البشرية

- وعلى المقاول التوقيع والثمن على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

فهرس

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولي الساحلي اتجاه بلطيم بطول ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

الصفحة

فهرس	
٢
٣ موضوع العطاء
٤ قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥ قائمة أثمان العملية
٦ ملحوظات قائمة الأثمان
٧ بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
٨ الاشتراطات الخصوصية
٩ الشروط الخصوصية
١١-١٠ القسم الأول : تقديم العطاء
١٣-١٢ الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٥-١٤ القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري
١٧-١٦ الشروط العمومية
١٨ نموذج حرف (أ)
١٩ تعهد /
٢٠ نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية : -

ت تكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :

١. اعمال تخطيط الطرق بالبوليمرات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder)- بالметр المسطح .

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولايته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته .



الآلات والمعدات الالزام

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٥١) لسنة ٢٠٢٣)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعاييرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسي	الحد الأدنى للعدد اللازم
<u>المرورية العاكسة البيضاء</u>	خطاطة على الساخن مجهزة بوحدة Extruder نظام		١
<u>على الساخن</u> Extruder	سيارة نقل مواد الدهانات		١




قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) ٢٠٢٣ (لسنة)

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولى الساحلى اتجاه جمصة بـ ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

الجمله		الفئة		بيان الاعمال	الكميه	رقم البند
جنيه	قرش	جنيه	قرش			
				اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder) سمك ٥,٥ مم وذلك لتخطيط الطرق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم والمحاور ١٥ سم ويكون (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبوبردة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المالة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة طبقاً للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة . (فقط ثمانية الآف وخمسماة وخمسون متر مسطح لا غير)	٢م ٨٥٥٠	١



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمن يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .
- (٤) كل ما يدون خارج قائمة الأثمن لا يلتفت إليه .
- (٥) المواد التي تستعمل في الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ١٩٦٠ لسنة ١٩٦٠ للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمن وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٧) الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه .
- (٨) على المقاول ان يقدم الفتنة التحليلية قبل اصدار امر الاستناد .
- (٩) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير اهتماله ولا يلتفت إليه .
- (١٠) الهيئة غير مسؤولة ولا تتحمل أي أتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الأرضية ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أي زيادة تطرأ في إيجور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١١) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٢) المقاول (الشركة) مسؤول مسؤولية كاملة عن العملية حتى الإسلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسلیم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجية عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .
- (١٣) على الشركة أن ترفق كشفاً بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
- (١٤) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تقييد في اضافتها .
- (١٥) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماده من الهيئة .
- (١٦) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصماً على حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمن

دفتر الشروط الخصوصية رقم (٢٣٢٠) لسنة ٢٠٢٣

- بند رقم (١) أعمال تخطيط الطرق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن (extruder) -

بالمتر المسطح

أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم والمقطع ١٥ سم وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS ٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائية النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة

وتعليمات المنطقة المشرفة ويتم التنفيذ على الطرق الاسفلتية .



الاشتراءات الخصوصية

أولاً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder)

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل.
- ٢ - أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة "الثرموبلاستيك على الساخن" شاملة الخطوط المتقطعة - اثنين خط (أبيض) مستمر على الجانبين وطبقا للرسومات المرفقة.
- ٣ - يجب أن يكون عرض خط الأجناب ٢٠ سم وعرض خط المحور ٥ سم وبسمك لا يقل عن ٢,٥ ملي.
- ٤ - فترة الضمان للخطوط المنفذة عامان من تاريخ الاستلام الأبتدائي او تاريخ نهوض العمل .
- ٥ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهوض العمل .
- ٦ - يجب أن يحتوى المظروف الفنى على الآتى :-

أ - كشف بسلقة الاعمال

ب - كشف المعدات المملوكة للمشروع وتحتوى على ملكية المقاول لماكينة تخطيط مجهزة بنظام Extruder
وماكينة إزالة خطوط

ج - مصدر البويات وبودرة الزجاج وللهيئة الحق فىأخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها
بالمعامل المعتمدة .

٧ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثة دقائق وحتى تمام الجفاف
مع تأمين موقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتشديد على إرتداء طاقم التشغيل
ملابس الأمان والتي تتمثل في قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامه لحماية
الجهاز التنفسى .

٨ - للهيئة الحق فيأخذ عينات من البويات المرورية قبل وإثناء التشغيل للإختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم .

٩ - على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-

أ - الانعكاس باستخدام جهاز ZRM ٦٠١٣ Reflectometer ليقل عن ١٥٠ Mcd.M-٢.Lx

عند الإستلام الإبتدائي و ١٠٠ في نهاية السنة الأولى و ٧٥ عند نهاية السنة الثانية

ب - التالق ليقل عن ٧٥ ZRM ٦٠١٣ Reflectometer باستخدام جهاز Mcd.M-٢.Lx-١

١ - سيتم الصرف بالكامل طبقا للتعاقد من قيمة التخطيط الساخن طبقا لما يتم تنفيذه .

١١ - على المقاول استخدام الخامات التي تتحقق الكميات الآتية :-

١) نسبة المادة الرابطة $2\pm20\%$

٢) نسبة بودرة الزجاج الداخلية ClassA ٢٠ % حد أدنى والخارجية ClassB ١٠ % وحدود السماحية ١٠ % من كل نسبة على حدة.

٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦ % Type A(Anatase)& Type R(Rutile)




الشروط الخصوصية
دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٣) لسنة ١٩٩٠

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الإنسانية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .
قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) إلى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عوممية : ، ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٧ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .



القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولى الساحلى اتجاه بلطيم بطول ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولى الساحلى اتجاه بلطيم بطول ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

مادة رقم (١,٠٢) العطاء يضاف الآتى

عملية : أعمال التخطيط على الطريق الدولى الساحلى اتجاه بلطيم بطول ٢٥ كم

إشراف المنطقة الثالثة - شرق الدلتا

مادة رقم (١,٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال الطرق

والكبارى واذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعينه أو استبداله باخر خلال سبعة أيام من تاريخ

اخطرها بخطاب موصى عليه يتلزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه)

عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٣ أشهر) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء

منه



بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلترم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة إنشاء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعوده) .

ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين

بالفئات المبينة بعد :-

٢ مهندس : ٥٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)

٢ مساعد مهندس أو ملاحظ فنى : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)

٢ سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم ١٥٠٠٠ : (خمسة عشر الف جنيه)

٢ عامل عادى : ١٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين

على حسابه وتحت مسئوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

أولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوى قيمة التأمين النهائي المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بفاتورة الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٤) المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصاريفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبد بها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الخاتمي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

- بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة في الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة في السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطيات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها اي كان مبلغ ما يطرأ على الاسعار من تقلبات .

- بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة


- بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .



ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكاوى

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بند (١١) بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .
قبل الموعد المحدد لفتح المطاريف المالية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت الفني .
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت المالي .
يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .	شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .



القسم الثاني
الشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المعاصفات الفياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) إلى رقم (٤) مع اضافة الآتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسؤولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الآتى :-

يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة الا عن سداد التعويضات الازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتکان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتى :-

لا يجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .


بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الآتى :-

لا يصرح بالعمل في أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتى :-

١- يراعى في إنشاء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقبل حارة واحدة وهي التي سيجري فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .
٢- سوف توقع غرامة مقدارها ٢٠٠٠ جنيه (ألفين جنيه) عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياطات الازمة لتنظيم حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإشارات ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرطالجزائى لا ينفى مسؤوليته حيث أنه مسئول مسؤولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره في تنفيذ تلك الاحتياطات الواجبة .

٣- على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مائتان جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .



٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المنطقة و لا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للاختبار .

٥ يلتزم الطرف الثاني بتوريد بوية مرور على البارد علي أن يتم توريدها لمصنع العلامات بمدينة نصر بما يعادل قيمة ٦٠٠٠ جنية (ستون ألف جنيه) .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزامه لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم.



الشروط العمومية

بند رقم (٤١) معدل :

الاستلام الابتدائي : -

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائيه المعتمده على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبه طبقاً للشروط والمواصفات هى الأساس فى تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها فى العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائى اللازم متضمنه رأيها فى تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائى أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائى لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة فى المشروع فى مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام

نها العمل المتعاقد عليه

أما فيما يختص بصرف المستخلص الخاتمى للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائى.

بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العملية

اولاً : عموميات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار ادارى بتشكيل لجنة مركزية للتقييم

مكونه من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق ،
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة ،
- ٣ - مندوب المعامل المركزية ،
- ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ ،
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .



ثانياً : اجراءات التقييم :

- ٢ - ١ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بذفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه)
- ٢ - ٢ : تقوم اللجنة المركزية باخذ العينات على أن تقدم تقريرا بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع ارسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقاً لما نصت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم

الجاري اتباعها .

ثالثاً : التقرير النهائي :

- ٣ - ١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .
- ٣ - ٢ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :

- ١ - على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حتى لا تتأخر اللجنة عن تقديم تقريرها خلال شهرين من تاريخ صدور قرار الاستلام.
- ٢ - مدة الضمان عامان من تاريخ الاستلام الابتدائي او تاريخ نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور للبند رقم (١) أعمال التخطيط على الساخن .



نموذج حرف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المنفذ : لا مختاراً أو عند


من رعایا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواقف القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواقف القياسية والرسومات
وأسعار المبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
للإنجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة
الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المواقف القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
لللإلغاء من وقت إرساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمواد (١٠٣)، (١٠٥) من دفتر المواقف
القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء لمدة اللازمة متى حالت ظروف قاهرة
دون إمكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك إذا أخطرتني / أحظرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .




تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .
ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .



منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد 50 م من العلامة السابقة		4
بعد 50 م من العلامة السابقة		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد 50 م من العلامة السابقة		2
بعد 50 م من العلامة السابقة		3

